

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة الشهيد أبى سيفين والقديسة دميانة

وملحقاتها ( مبنى للخدمات - مبنى إدارى ) بحى الزهور بمحافظة بورسعيد ،

وذلك طبقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ .

( الموافق ١٠ يونية سنة ٢٠٠٢ م ) .

**حسنى مبارك**